A

الأمم المتحدة

الجمعيـــة العامـــة

Distr.
GENERAL

A/HRC/3/3
30 November 2006

ARABIC
Original: ENGLISH

مجلس حقوق الإنسان
الدورة الثالثة
البند ٢ من جدول الأعمال

تنفيذ قرار الجمعية العامة ٢٥١/٦٠ المؤرخ ١٥ آذار/مارس ٢٠٠٦ المعنون "مجلس حقوق الإنسان"

الفريق الحكومي الدولي العامل بين الدورات المفتوح العضوية المكلف بوضع طرائق عمل آلية الاستعراض الدوري الشامل، المنشأ عملاً بمقرر مجلس حقوق الإنسان ١٠٣/١

استنتاجات أولية مقدمة من ميسِّر أعمال الفريق العامل، السيد محمد لولتشكي (المغرب)

مقدمة

١- عملاً بالفقرة ٥(ه) من قرار الجمعية العامة ٢٥١/٦٠ المؤرخ ١٥ آذار/مارس ٢٠٠٦، يتعين على مجلس حقوق الإنسان "إجراء استعراض دوري شامل يستند إلى معلومات موضوعية وموثوق بها، لمدى وفاء كل دولة بالتزاماتها وتعهداتها في مجال حقوق الإنسان على نحو يكفل شمولية التطبيق والمساواة في المعاملة بين جميع الدول؛ ويتخذ هذا الاستعراض شكل آلية تعاونية تستند إلى حوار تفاعلي يشترك فيه البلد المعني اشتراكاً كاملاً، مع مراعاة احتياجاته في مجال بناء القدرات؛ وتكمِّل هذه الآلية عمل هيئات المعاهدات ولا تكرر عملها؛ ويضع المجلس طرائق آلية الاستعراض الدوري الشامل وما يخصص لهذا الاستعراض من وقت ضروري وذلك في غضون عام واحد من انعقاد دورته الأولى".

٢- وقرر مجلس حقوق الإنسان، في مقرره ١٠٣/١ المؤرخ ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٦، إنشاء فريق حكومي دولي عامل بين الدورات مفتوح العضوية يُكلف بوضع طرائق عمل آلية الاستعراض الدوري الشامل. وقرر المجلس أن يتاح للفريق العامل عقد جلسات لمدة عشرة أيام (أو ٢٠ جلسة مدة كل منها ثلاث ساعات) توفر لها كافة الخدمات، وأن يتيح للفريق العامل ما يكفي من وقت ومرونة لإقامة آلية الاستعراض الدوري الشامل.

٣- ومنذ تعيين الرئيس لي كميسِّر لأعمال الفريق العامل، عقد المجلس أربع جولات من المشاورات المفتوحة فيما بين الدورات بشأن آلية الاستعراض الدوري الشامل وذلك في ٢١ تموز/يوليه و٢ آب/أغسطس و٧ و٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦. وقد دَعوْتُ جميع أصحاب المصلحة إلى تقديم إسهامات خطية تعرض مقترحاتهم وآرائهم الأخرى بشأن هذه الآلية وهي الإسهامات التي قامت المفوضية السامية لحقوق الإنسان بتجميعها، ومعها جميع البيانات الشفوية المُدلى بها أثناء المشاورات غير الرسمية المذكورة أعلاه، في وثيقة شاملة واحدة أتاحتها لعامة الجمهور بما في ذلك إتاحتها على الموقع الشبكي الخارجي لمجلس حقوق الإنسان. ووردت معلومات أساسية بشأن الآليات القائمة الأخرى للاستعراض الدوري وذلك من عدد من المنظمات المدرجة في المقرر ١٠٣/١ وأُتيحت هذه المعلومات بصورة عامة. وأخيراً فإنني قمتُ، في الجزء الأول من الدورة الثانية للمجلس، في ٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٦، بتقديم تقرير شفوي عن التقدم المحرز فيما يتعلق بآلية الاستعراض الدوري الشامل وبشأن الأنشطة المضطلع بها منذ الدورة الأولى للمجلس المعقودة في حزيران/يونيه ٢٠٠٦.

نظرات في أعمال دورة الفريق العامل

٤- قام الفريق العامل المكلف بوضع طرائق آلية الاستعراض الدوري الشامل بعقد دورته الرسمية الأولى في الفترة من ٢٠ إلى ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦ وعقد أربع جلسات. وحظيت جميع الجلسات بحضور جيد من جانب الدول الأعضاء في المجلس والدول التي لها وضع المراقب (الدول المراقبة) فضلاً عن ممثلين لهيئات أخرى تابعة للأمم المتحدة ولمنظمات حكومية دولية ومنظمات غير حكومية.

٥- وباشر الفريق العامل أعماله وفقاً لبرنامج عمل أعددتُه على أساس ستة عناصر مقترحة لإجراء مناقشة مترابطة. وأُعلن عن هذه العناصر في المشاورات غير الرسمية المعقودة في ٢ آب/أغسطس ٢٠٠٦، كما قُدمت جميع الإسهامات الخطية والشفوية السابقة على هذا الأساس:

(أ) اختصاصات/أساس الاستعراض؛

(ب) الأهداف والمبادئ التوجيهية للاستعراض؛

(ج) دورية الاستعراض والترتيب الذي يُتبع فيه؛

(د) عملية الاستعراض وطرائقه؛

(هـ) نتائج الاستعراض؛

(و) متابعة الاستعراض.

٦- وكانت المناقشات تفاعلية وبنّاءة واستمع الفريق العامل إلى مجموعة متنوعة من المشاركين وأصحاب المصلحة. وقد تمكّن الفريق العامل، طوال كامل فترة الدورة، من الذهاب إلى أبعد من مرحلة البيانات ذات الطبيعة العامة فركّز بمزيد من التفصيل على تحليل عناصر كل مجموعة وأمعن التفكير في المقترحات والآراء المختلفة المعرب عنها وتجاوب معها. وحدث تبادل حقيقي للآراء فيما بين الوفود كما كانت القضايا المطروحة موضع تفكير حقيقي.

٧- بيد أنه ما زال يتعين تناول كثير من القضايا المعقدة، ذات الطبيعة المفاهيمية والعملية في آن. فبينما ينص قرار الجمعية العامة ٢٥١/٦٠ على الخطوط العامة الأساسية لآلية الاستعراض الدوري الشامل، فإن الطبيعة العامة لأحكام هذا القرار، وبخاصة الفقرة ٥(هـ) من المنطوق، تترك مجالاً كبيراً للتفسير بخصوص معنى المفاهيم الهامة الواردة فيه ونطاقها وآثارها.

٨- وعلى الرغم من القضايا التي ما زال يتعين تناولها، فإن مناقشات الفريق العامل، فضلاً عن المناقشات التي جرت في المشاورات غير الرسمية السابقة، قد أوضحت بعض النقاط العامة. ومن أبرز هذه النقاط أن جميع أصحاب المصلحة يسعون إلى إنشاء آلية استعراض دوري شامل لها مصداقية وفعالية ويمكن إدارتها، تهدف إلى تحسين احترام وتعزيز جميع حقوق الإنسان من جانب جميع الدول. وفضلاً عن ذلك، فمن الواضح أن هذه الآلية، بحكم تعريفها، هي عملية متطورة سيجري تحسينها على أساس الخبرة المكتسبة والدروس المستفادة. وأخيراً، توجد صلة واضحة بين آلية الاستعراض الدوري الشامل وعمليات الاستعراض الأخرى، بصرف النظر عن السمات المحددة لكل منها والنتائج المترتبة عليها.

٩- وقد سمحت لي أيضاً المناقشات التي دارت حتى الآن بتحديد العناصر الناشئة لالتقاء الآراء وكذلك بتبيان المجالات التي تتطلب مزيداً من التفكير والمناقشة بشأن كل من العناصر الستة التي ناقشها الفريق العامل مناقشة مستفيضة. ولذلك فقد أعددتُ استنتاجاتي الأولية على هذا الأساس بصفتي ميسِّر الأعمال.

١٠- وتُعرَض الاستنتاجات الأولية الحالية في الفرع التالي أدناه. وجميع الوفود مدعوة إلى دراسة هذه الاستنتاجات والتفكير فيها في ضوء المناقشات التي أُجريت والإسهامات التي قدمت بشأن آلية الاستعراض الدوري الشامل حتى الآن. ويتطلع الميسِّر إلى تلقي تعليقات وملاحظات بشأن هذه النقاط من جميع أصحاب المصلحة.

استنتاجات أولية

أولاً – أساس الاستعراض

ألف – عناصر الالتقاء

- ميثاق الأمم المتحدة
- الإعلان العالمي لحقوق الإنسان
- صكوك حقوق الإنسان التي تكون الدولة طرفاً فيها
- التعهدات والالتزامات الطوعية من جانب الدول، بما في ذلك تلك التي تعهدت بها عن تقديم ترشيحها للانتخاب في مجلس حقوق الإنسان

باء – عناصر تتطلب مزيداً من النظر فيها

- الدساتير والتشريعات الوطنية والقوانين الداخلية
- القانون الدولي العرفي/ معايير حقوق الإنسان الأخرى
- القانون الإنساني الدولي
- الالتزامات المتعهد بها في مؤتمرات وقمم الأمم المتحدة
- المعلومات الموجودة، بما في ذلك استنتاجات وتوصيات هيئات المعاهدات والإجراءات الخاصة

ثانياً – الأهداف والمبادئ

ألف – المبادئ

١ – عناصر الالتقاء

ينبغي في الاستعراض الدوري الشامل:

- أن يكون قائماً على معلومات موضوعية موثوق بها؛
- أن يكون آلية تعاونية مبنية على الحوار التفاعلي؛
- أن يعزز عالمية جميع حقوق الإنسان وترابطها وعدم قابليتها للتجزئة وتشابكها؛

- ألا يُلقي على عاتق الدول بالتزامات إضافية فيما يتعلق بتقديم تقارير وألا يكون شديد الوطأة على المجلس أو الأمانة؛

- أن يكمِّل آليات حقوق الإنسان الأخرى ولا يشكل تكراراً لها، فبذلك يشكل قيمة مضافة؛

- أن يكفل التغطية العالمية والمعاملة المتساوية لجميع الدول؛

- أن يُجرى بطريقة موضوعية وشفافة وغير انتقائية وبنّاءة وغير تصادمية وغير مسيَّسة؛

- أن يُشرك بالكامل فيه البلد المشمول بالاستعراض؛

- أن يكون عملية حكومية دولية يدفعه الأعضاء ويكون موجهاً نحو العمل؛

- أن يكفل اشتراك جميع أصحاب المصلحة، بما في ذلك المنظمات غير الحكومية والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان.

٢- العناصر التي تتطلب مزيداً من النظر

- ينبغي أن يكون الاستعراض الدوري الشامل أداة من عدد من الأدوات الموضوعة تحت تصرف مجلس حقوق الإنسان؛

- إذا لم تتعاون البلدان مع الاستعراض الدوري الشامل، ينبغي عندئذ البحث عن وسائل أو تدابير أخرى؛

- مستوى مشاركة أصحاب المصلحة من غير الدول الأعضاء وطبيعة هذه المشاركة والمرحلة التي تحدث عندها، أثناء العملية التحضيرية، وإجراء الاستعراض وتنفيذ نتائجه؛

- ينبغي أن يأخذ الاستعراض الدوري الشامل في الحسبان مستوى التنمية في البلدان والسمات المحددة لهذه البلدان.

باء - الأهداف

١- عناصر الالتقاء

- تقييم العمل الذي قامت به الدولة في مجال حقوق الإنسان، والتطورات الإيجابية والتحديات التي واجهتها أثناء هذه العملية؛

- تحسين حالة حقوق الإنسان على أرض الواقع؛

- الوفاء بالتزامات الدولة وتعهداتها في مجال حقوق الإنسان؛

- دعم قدرة الدولة والمساعدة الفنية؛

- تقاسم أفضل الممارسات فيما بين الدول والجهات الأخرى صاحبة المصلحة؛

- دعم التعاون في مجال تعزيز وحماية حقوق الإنسان؛

- عدم النيل من قدرة مجلس حقوق الإنسان على الاستجابة للأوضاع العاجلة المتعلقة بحقوق الإنسان.

٢- عناصر تتطلب مزيداً من النظر

- تشجيع التعاون والإسهام الكاملين مع هيئات حقوق الإنسان ومجلس حقوق الإنسان ومفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان؛

- تقييم حالات انتهاكات حقوق الإنسان، بما في ذلك الانتهاكات الجسيمة والمنهجية وأي توصيات في هذا الصدد.

ثالثاً - دورية الاستعراض والترتيب الذي يُتبع فيه

ألف - عناصر الالتقاء

- يبدأ الاستعراض بعد اعتماد آلية الاستعراض الدوري الشامل من جانب مجلس حقوق الإنسان؛

- ينبغي أن يعكس الترتيب الذي يُتبع في الاستعراض مبدأي العالمية والمعاملة المتساوية؛

- ينبغي تحديد ترتيب الاستعراض في أقرب وقت ممكن من أجل تمكين الدول من الاستعداد له استعداداً وافياً؛

- ينبغي استعراض أوضاع جميع الدول الأعضاء في المجلس أثناء فترة عضويتها فيه؛

- ينبغي استعراض أوضاع مزيج من الدول الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان والدول المراقِبة فيه؛

- يجوز أن تتطوع الدول في أي وقت لاستعراض أوضاعها؛

- ينبغي أن تكون الفترة الفاصلة بين دورات الاستعراض معقولة لكي تؤخذ في الحسبان فيها قدرة الدول على الاستعداد له وقدرة الجهات الأخرى صاحبة المصلحة على الاستجابة للطلبات الناشئة عن الاستعراض .

باء – عناصر تتطلب مزيداً من النظر

- تراوحـــت المقـــترحات المتعلقة بدورية الاستعراض بين تحديد ٣ إلى ٦ سنوات، أو أكثر. وإذا أجرى المجلس الاستعراض في جلساته العامة، يكون مقدار الوقت الضروري لهذا الغرض كما يلي:

جلسة لمدة ٣ ساعات	جلسة لمدة ساعتين	عدد البلدان/السنوات		الدورية/سنوات	
٣ سنوات	٦٤ بلداً	١٢٨ ساعة	٤٣ جلسة	١٩٢ساعة	٦٤ جلسة
٤	٤٨	٩٦ ساعة	٣٢ جلسة	١٤٤ ساعة	٤٨ جلسة
٥	٣٨,٤ = ٣٩	٧٨ ساعة	٢٦ جلسة	١١٧ ساعة	٣٩ جلسة
٦	٣٢	٦٤ ساعة	٢٢ جلسة	٩٦ ساعة	٣٢ جلسة

- وبطبـــيعة الحال ستتغير الدورية تبعاً لما إذا كان الاستعراض سيُجرى عن طريق أفرقة عاملة أو لجان فرعية تجتمع على نحو مواز لدورة المجلس أو فيما بين الدورات؛

- ينـــبغي أن تكون دورية الاستعراض مختلفة تبعاً لما إذا كان البلد من البلدان المتقدمة أو البلدان النامية، وبخاصة أقل البلدان نمواً؛

- ينبغي أن تتراوح مدة الاستعراض بين ساعتين وثلاث ساعات؛

- ينـــبغي اختيار الأعضاء الذين يجري استعراض أوضاعهم على أساس الترتيب الهجائي أو بنظام القرعة؛

- ينبغي القيام أولاً باستعراض أوضاع الأعضاء المنتخبين لعام أو عامين؛

- ينبغي احترام التوزيع الجغرافي العادل عند اختيار البلدان التي يجري استعراض أوضاعها.

رابعاً – عملية الاستعراض وطرائقه

ألف – عناصر الالتقاء

- ينبغي أن يكون الاستعراض مبنياً على معلومات موضوعية وموثوق بها؛

- ينبغي، عن التحضير للاستعراض، إعداد وثيقة معلومات أساسية من نوع ما؛

- ينبغي أن يجري حوار تفاعلي بين الدولة موضع الاستعراض والمجلس؛

- ينـــبغي أن تكون المشاركة في الاستعراض مفتوحة تماماً أمام جميع أصحاب المصلحة وإن كان نطاق مشاركتهم يتطلب مزيداً من التفكير؛

- ينبغي اعتماد القرار النهائي للمجلس في جلساته العامة؛

- ينبغي ألا يكون الاستعراض الدوري الشامل طويلاً على نحو مفرط. وينبغي أن يكون واقعياً وألا يستحوذ على قدر غير متناسب من الوقت والموارد البشرية والمالية.

باء – عناصر ستتطلب مزيداً من النظر

- مـــن سيقدم وثيقة المعلومات الأساسية: الدولة موضع الاستعراض؟ أو المفوضية السامية لحقوق الإنسان؟ أو خبراء؟

- استخدام استبيان كأساس للعمل التحضيري للاستعراض الدوري الشامل: هل ينبغي أن يكون موحداً أم فردياً؟

- هل ينبغي قيام فريق إقليمي أو فريق أصدقاء للبلد موضع الاستعراض بإجراء استعراض مُسبق؟

- ينـــبغي تقديم مصادر المعلومات الأساسية من: الدولة موضع الاستعراض؛ دول أخرى؛ هيئات معاهدات؛ إجراءات خاصة؛ منظمات إقليمية؛ مؤسسات وطنية لحقوق الإنسان؛ منظمات غير حكومية وجهات فاعلة أخرى من منظمات المجتمع المدني؟

- نطاق العرض الذي تقدمه الدولة أثناء الاستعراض: هل هو تقرير شامل أم عرض موجز؟

- هل يُجرى الاستعراض الدوري الشامل في جلسات عامة لمجلس حقوق الإنسان أو في لجان أو في أفرقة عاملة أو غرف، تجتمع بشكل مواز لدورة المجلس أو أثناء فترة ما بين الدورات؟

- نطـــاق مشـــاركة أصحاب المصلحة: دول أعضاء فقط؛ دول مراقبة؛ منظمات غير حكومية؛ مؤسسات وطنية لحقوق الإنسان؛ أو جهات أخرى ذات صلة من أصحاب المصلحة؟

- الإسهام المحتمل أثناء الحوار التفاعلي من جانب خبراء أو مقرر قطري من المجموعة الإقليمية ذات الصلة.

خامساً – نتائج الاستعراض

ألف – شكل هذه النتائج

- تقريـــر أو وثـــيقة، يضعه فريق خبراء على أساس الحوار التفاعلي ويقدمه من أجل اعتماده من جانب مجلس حقوق الإنسان؛

- وثيقة نتائج تشمل التوصيات والمقررات؛

- موجز للمداولات؛

- استنتاجات مجلس حقوق الإنسان.

باء – محتوى النتائج

١ – عناصر الالتقاء

- تقييم حالة حقوق الإنسان في البلد موضع الاستعراض تقييماً موضوعياً وشفافاً؛
- تقاسم أفضل الممارسات؛
- التأكيد على دعم التعاون من أجل تعزيز وحماية حقوق الإنسان؛
- تقديم المساعدة الفنية وبناء القدرات؛
- الالتزامات والتعهدات الطوعية المقدمة من البلد موضع الاستعراض.

٢ – عناصر تتطلب مزيداً من النظر

- إنشاء ولاية من ولايات الإجراءات الخاصة، إيفاد بعثة لتقصي الحقائق أو فِرق تحري أو لجان تحقيق؛
- اعتماد القرارات أو المقررات المتعلقة بكل بلد مشمول باستعراض؛
- تقييم مدى تنفيذ توصيات واستنتاجات هيئة المعاهدات أو الإجراء الخاص، فضلاً عن متابعة هذه التوصيات والاستنتاجات؛
- إنشاء مكاتب ميدانية تابعة لمفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان أو أشكال أخرى من الوجود الميداني للمفوضية؛
- تمويل المساعدة الفنية وبناء القدرات: إنشاء صندوق استئماني مخصص أو استعمال آليات قائمة؟

جيم – طريقة الاعتماد

١– عناصر الالتقاء

- ما إذا كان الاستعراض ينبغي أن يجريه مجلس حقوق الإنسان في جلساته العامة، أو غرفة (غرف)، أو لجنة (لجان) فرعية، أو أفرقة عاملة، أو خبراء؛ ويرى أعضاء الفريق العامل أن نتائج الاستعراض ينبغي أن يعتمدها مجلس حقوق الإنسان في جلساته العامة؛
- ينبغي إشراك البلد موضع الاستعراض إشراكاً كاملاً في النتائج.

٢ - عناصر تتطلب مزيداً من النظر

- توجـــد فقط طريقتان اثنتان للبت في النتائج هما إما اعتمادها بتوافق الآراء أو عن طريق إجراء تصويت. ويلزم إجراء مزيد من المناقشات بشأن هذه المسألة؛

- هل يَبطل اعتماد النتائج بتوافق الآراء بفعل الاعتراضات التي يبديها بلد واحد، بما في ذلك البلد موضع الاستعراض؟

- ينبغي أن تتاح للدولة المعنية، قبل اعتماد نتائج الاستعراض، إمكانية عرض ردودها الخطية على الأسئلة أو القضايا التي لم يجر تناولها بصورة كافية أثناء الحوار التفاعلي؛

- مستوى إسهام الدولة موضع الاستعراض في صياغة واعتماد نتائج الاستعراض حتى قبل النظر في هذه النتائج من جانب مجلس حقوق الإنسان في جلساته العامة؛

- ينبغي نشر النتائج وتعميمها على نطاق واسع.

سادساً - متابعة الاستعراض

ألف - عناصر الالتقاء

- إن نـــتائج الاستعراض الدوري الشامل، الذي ينبغي أن يكون آلية تعاونية، ينبغي تنفيذها من جانب جميع الجهات ذات الصلة صاحبة المصلحة، بما في ذلك الدولة المعنية؛

- ينبغي أن يركز الاستعراض التالي، في جملة أمور، على تنفيذ النتائج السابقة.

باء - عناصر تتطلب مزيداً من النظر

- ينبغي أن تكون للدولة موضع الاستعراض المسؤولية الرئيسية عن تنفيذ ومتابعة نتائج الاستعراض الدوري الشامل، عن طريق تنفيذ أي التزامات طوعية تعهدت بها؛

- ينبغي أن تقدم الدولة موضع الاستعراض تقريراً عن تنفيذ الاستنتاجات والتوصيات الواردة في الاستعراض؛

- ينـــبغي قيام جميع الجهات الفاعلة ذات الصلة في المجتمع الدولي بتنفيذ التوصيات والاستنتاجات المتعلقة ببناء القدرات وتقديم المساعدة الفنية؛

- ينـــبغي قـــيام الجهات الفاعلة الأخرى مثل هيئات معاهدات أو الإجراءات الخاصة أو هيئة الخبراء أو المنظمات غير الحكومية أو المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان بأداء دور في تنفيذ نتائج الاستعراض؛

- ينبغي أن يُبقي مجلس حقوق الإنسان على بند دائم على جدول أعماله مكرس لمتابعة نتائج الاستعراض الدوري الشامل؛

- ينبغي أن تقدم مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان تقارير بانتظام إلى المجلس عن تنفيذ نتائج الاستعراض؛

- ينبغي تعيين مقرر لضمان متابعة نتائج الاستعراض؛

- في نهاية كل دورة وبعد استعراض أوضاع جميع البلدان، ينبغي تجميع جميع تقارير الاستعراض الدوري الشامل في تقرير جامع؛

- ينبغي زيادة بحث التدابير التي يتعين اتخاذها في حالة عدم امتثال دولة من الدول لنتائج الاستعراض (بل حتى في حالة عدم التعاون مع آلية الاستعراض الدوري الشامل بصورة عامة). وقد تراوحت المقترحات المقدمة في هذا الصدد من تعليق العضوية في مجلس حقوق الإنسان إلى اعتماد قرارات إلى صدور بيانات عامة عن المجلس.

- - - - -